

مقططفات في صدقة الفطر د. سامي الواكد .

سامي بن صالح الواكد

الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن والاه اما بعد صدقة الفطر هي الصدقة التي تجب بالفطر من رمضان حكمها واجبة على كل مسلم قادر عليها - [00:00:00](#)

ويجب على الرجل قادر ان يخرجها عن نفسه وعن اهل بيته الحكمة منها ظهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمه للمساكين وقتها تجب قبل صلاة العيد ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد - [00:00:27](#)

ويجوز اخراجها قبل يوم العيد بيوم او يومين مقدارها صاع عن كل شخص ويساوي اثنين كيلو وربع غرام الكيس الذي فيه عشر كيلات يعادل اربعة اصع يعني اصوات نوعها تخرج من قوت البلد - [00:00:52](#)

البر والزبيب والتمر والارز ونحوها لا يجوز اخراجها نقودا لانه عدول عن نص النبي صلى الله عليه وسلم بلا دليل الى من تدفع تدفع للفقراء والمساكين ما حكم من نسيها - [00:01:21](#)

الواجب عليه اخراجها متى تذكر ومن دفعت له جاز له ان يدفعها عن نفسه وعن اهل بيته ويجوز له ايضا ان يبيعها اذا شاء يستحب اخراج زكاة الفطر عن الجنين - [00:01:49](#)

ولا يجب لانه جاء في اثر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه والله اعلم - [00:02:15](#)